السجل التجاري الالكتروني

م. د. رواء يونس النجار
كلية الحقوق – جامعة الموصل

Electronic commercial register

M. Dr.. Rawaa Younis Al-Najjar
College of Law - University of Mosul

المستخلص: يعد التسجيل في السجل التجاري أحد أهم واجبات التاجر فهو الانطلاقة الأولى لبدأ نشاطه التجاري وما يرتبه من آثار قانونية ، ويمثل السجل التجاري الألكتروني جزء مهم من الحكومة الالكترونية ،والذي يتمتع بجملة من المزايا تتجسد في مكافحته لحالات الغش والتزوير وما تفضي اليه من تهرب ضريبي ، فضلاً عن تحقق السرعة في استصداره وبذلك سوف يتم القضاء على الاجراءات الادارية البروقراطية والمعقدة التي تطال القيد في السجل التجاري العادي ، ودوره في التقليص من التجارة الموازية وتشجيع الاستثمار والذي يقود الى تنشيط العمل التجاري وبالتالي زيادة الدخل بما يوفره من فرص عمل تساهم في الحد من البطالة ، وبالرغم من كل ذلك نشهد غياب تنظيم تشريعي وطني لأحكامه ، الأمر الذي يتطلب اصدار قانون خاص ينظم أحكامه و دعوة الجهات المختصة الى اعتماده كبديل عن السجل التجاري العادي ، فالتعريف بالسجل التجاري الالكتروني وبيان الملتزمون للقيد فيه وشروط واجراءات القيد وما يرتبه من آثار قانونية والجزاءات المتحققة عند عدم مراعاة أحكامه هو ما سيتضمنه هذا البحث. **الكلمات المفاتحية:** التاجر، السجل، الالكرتوني.

Abstract

Registration in the commercial registry is one of the most important duties of the merchant, as it is the first step towards starting his commercial activity and the legal effects it entails. The electronic commercial registry represents an important part of electronic government, which enjoys a number of advantages embodied in its fight against cases of fraud and forgery and the tax evasion that they lead to, as well as By achieving speed in its issuance, this will eliminate the

bureaucratic and complex administrative procedures that affect registration in the regular commercial registry, and its role in reducing parallel trade and encouraging investment, which leads to stimulating commercial work and thus increasing income through the job opportunities it provides that contribute to reducing unemployment. Despite all of this, we witness the absence of national legislative regulation of its provisions, which requires issuing a special law regulating its provisions and inviting the competent authorities to adopt it as an alternative to the regular commercial registry. The definition of the electronic commercial registry, a statement of those obligated to register in it, the conditions and procedures for registration, the legal effects it entails, and the penalties imposed upon it. Failure to observe its provisions is what this research will include. **Keywords**: merchant, register, cartoon.

المقدمة

أولاً: التعريف بموضوع البحث وأهميته: يتسم عصرنا اليوم بأنه عصر الثورة المعلوماتية والتي يرافقها التطورات المتسارعة التي يشهدها الاقتصاد العالمي ، حيث المنافسة الحادة ، مما يوجب على كافة دول العالم إعادة هيكلية مؤسساتها بالشكل الذي يوائم هذه المستجدات ، من هنا كانت انطلاقة التحول بإتجاه الحكومة الألكترونية والذي يعد السجل التجاري الألكتروني أحد أبرز عناصر تحقيق هذا التحول فبفضله سيكون للتاجر شخصاً طبيعياً كان أم معنوياً رمزاً رقمياً يتعامل به عبر شبكة الانترنيت ، لنستغني بذلك عن السجل الورقي (السجل التجاري العادي) ، وهو التوجه العام نحو تطبيق استخدام تكنلوجيا المعلومات الرقمية في انجاز معاملات المواطنين.

ان اعتماد السجل التجاري الالكتروني يستوجب تنظيم تشريعي لأحكامه مع تعديل القوانين ذات الصلة ، و إعداد كوادر بشرية تمتلك المؤهلات والقدرة على التعامل مع العالم الرقمي بإحترافية ، من جانب آخر لابد من توعية المواطن وتنمية قدراته ليتسنى له التعامل مع هذه المستجدات التي أصبحت أمر واقع لا يمكن تجاهله.

.

ثانياً : تساؤلات البحث: يثير البحث في السجل التجاري الالكتروني العديد من التساؤلات والتي يعد أهمها:

١- ماذا نعني بالسجل التجاري الالكتروني؟

٢- وهل يغني القيد في السجل التجاري الألكتروني عن التسجيل في السجل التجاري العادي (التقليدي)؟

٣- ماهي الأهمية المتحققة من اعتماد السجل التجاري الالكتروني؟ وهل يشكل أحد المتطلبات الهامة في الحكومة الالكترونية ؟

٤- من هم الملتزمون بالقيد في السجل التجاري الالكتروني؟

٥- ماهي شروط وإجراءات القيد في السجل التجاري الالكتروني؟

٦- ماهي الآثار القانونية الناجمة عن القيد في السجل التجاري الالكتروني؟

ثالثاً: مشكلة البحث: عدم إعتماد العراق السجل التجاري الالكتروني كبديل عن السجل التجاري العادي ، وبالتالي غياب التنظيم التشريعي لأحكامه ، بالرغم من التوجه المبكر نحو اقرار الحكومة الالكترونية والذي يمثل السجل التجاري الالكتروني أحد أهم عناصر المجموعة الثالثة التي تشتمل عليها الحكومة الالكترونية وهي الحكومة الى الأعمال.

رابعاً : منهجية البحث: يتطلب البحث في هذا الموضوع نهج أسلوب البحث التحليلي و المقارن ، بعرض الاتجاهات الفقهية وتحليلها فضلا عن عرض النصوص القانونية ذات الصلة والتعليق عليها ،من خلال تناول موقف مشرعنا الوطني وموقف تشريعات العديد من الدول المنظمة لأحكام السجل التجاري الألكتروني واعتماده كبديل للسجل التجاري العادي (التقليدي) وهي الامارات العربية المتحدة والمملكة العربية السعودية ومصر والجزائر مع الاشارة الى بعض التشريعات الأخرى كلما أقتضى الأمر ذلك .

خامساً: هيكلية البحث: لأجل الإحاطة بموضوع البحث آثرنا أن تكون هيكلية البحث كما يلي:

المطلب الأول: التعريف بالسجل التجاري الالكتروني

المطلب الثاني: القيد في السجل التجاري الألكتروني وآثاره القانونية والجزاءات المترتبة على الإخلال به

المطلب الأول: التعريف بالسجل التجاري الالكتروني

أن ارساء بيئة تجارية الكترونية يعد من أهم متطلبات تحقيق الحكومة الالكترونية، ويعد السجل التجاري الالكتروني أحد أهم المفاهيم التجارية لتلك البيئة، والذي يلعب دوراً رئيسياً في تجسيد مبادئ العمل التجاري المبني على السرعة والثقة والائتمان، التعريف بالسجل التجاري

الالكتروني هو ما سنتناوله في هذا المطلب من خلال تعريفه في الفرع الأول وبيان أهميته في الفرع الثاني وما يؤديه من وظائف في الفرع الثالث.

الفرع الأول: تعريف السجل التجاري الالكتروني

تعددت التعاريف التي اطلقت على السجل التجاري الالكتروني في التشريع والفقه، ففي التشريع وبالرغم من أن ايراد التعريف ليس من عمله الا اننا نجد العديد من التشريعات المنظمة لأحكامه قد اوردت تعاريف له وفي تقديرنا أن سبب ذلك يعود الى حداثة وأهمية الموضوع.

من التشريعات الأولى التي نظمت احكام السجل التجاري الالكتروني هو قانون المعاملات والتجارة الالكترونية لدولة الامارات العربية حيث عرفته بأنه ((سجل الكتروني يتم انشائه او تخزينه او استخراجه او نسخة او ارساله او استلامه بالوسيلة الالكترونية على وسيط ملموس او على وسيط الكتروني آخر ويكون قابل للاسترجاع بشكل يمكن فهمه)) [١]، حيث أعطى هذا التعريف صورة واضحة عن الجانب الفني والتقني للسجل التجاري الألكتروني.

أما المشرع المصري فقد ساوى ما بين السجل التجاري العادي والالكتروني وهذا ما يبدو واضحاً في النص على((أن المقصود بالسجلات هي السجلات الورقية او الآلية المخزنة على الحاسب الآلي وملحقاته سواء الكترونياً او مغناطيسياً او بأي وسيلة أخرى))، وبذلك اعتبر كل ما يتضمنه السجل التجاري الالكتروني من بيانات هي محررات رسمية.

المشرع الاردني عرف السجل التجاري الالكتروني بأنه((القيد او العقد او رسالة المعلومات التي تم انشاؤها او ارسالها او تخزينها بوسائل الكترونية)) [٢].

التشريعات الغربية هي الأخرى عرفت السجل التجاري الالكتروني ونذكر منها على سبيل المثال تشريعات امريكا الشمالية (أمريكا، كندا)، حيث عرفه المشرع الامريكي بأنه((هو السجل الذي تم انشاؤه او تكوينه او ارساله او استلامه او تخزينه بوسائل الكترونية))، أما المشرع الكندي عرفه بأنه((البيانات التي تم تسجيلها او تخزينها على وسائط او بواسطة نظام الكمبيوتر او بوسيلة أخرى يمكن ان تقرأ او تفهم بواسطة شخص او نظام الكومبيوتر او أية وسيلة مشابه وتشمل البيانات المقروءة او المخرجات المطبوعة او أي مخرجات أخرى)) [٣].

أما المشرع العراقي فلم يفرد قانون خاص بالسجل التجاري، وأكتفى بتنظيم احكامه ضمن قانون التجارة المعدل النافذ في اثنا عشر مادة في حين انه كان قد نظمها باثنتا وعشرون مادة

---

(١) المادة (٢) من قانون المعاملات والتجارة الالكترونية لدولة الامارات العربية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٢.
(٢) المادة (٢) من قانون المعاملات الالكترونية الاردني رقم ١٥ بتاريخ ٢٠١٥.
(٣) نقلاً عن د. خالد ممدوح ابراهيم، ابرام العقد الالكتروني ، ط١ ، دار الفكر الجامعي ، ٢٠١٤، ص ٢٧٩.

بشكل أكثر تفصيلا في قانون التجارة السابق الملغي [١]، وقد عرف السجل التجاري العادي بأنه ((السجل التجاري سجل عام تنظمه الغرف التجارية لقيد ما اوجب القانون على التاجر او ما اجاز له قيده من بيانات تحدد هويته ونوع النشاط الذي يمارسه والتنظيم الذي يجري اعماله بموجبه وكل ما يطرأ على ذلك من تغير)) [٢]، و اغفل مشرعنا تنظيم احكام السجل التجاري الالكتروني ، حيث لم يتم اعتماده كبديل عن السجل التجاري العادي بالرغم من أهميته والحاجة اليه كأحد وسائل تنفيذ الحكومة الالكترونية التي تشهد ارساء قواعدها في مختلف مؤسسات الدولة العراقية منذ عام ٢٠٠٤، ولم يتم الإشارة اليه في قانون التوقيع الالكتروني و المعاملات الالكترونية العراقي رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٢.

و على صعيد الفقه وردت العديد من التعاريف للسجل التجاري الالكتروني والتعريف التالي يعد أوضحها واكثرها شمولية من حيث ما يتناوله من أمور فنية وتقنية إذ عرف بأنه ((مجموعة النصوص او الرسوم البيانات او الاصوات او يخرجها من المعلومات، تتمثل في صورة رقمية يتم انشاؤها او تعديلها او حفظها او فهرستها او استرجاعها او توزيعها بواسطة نظام الكتروني))[٣].

ومن كل ما تقدم من تعاريف للسجل التجاري الالكتروني نجد انها تشير الى الجانب التقني والفني للسجل وما يتضمنه من بيانات.

و نعرف السجل التجاري الالكتروني بأنه ((سجل رسمي يقيد فيه التاجر شخصاً طبيعياً او معنوياً بياناته الخاصة وانشطته التجارية ويوصف السجل التجاري الالكتروني بأنه حامل وسيط او دعامة معدة لإنشاء البيانات والمعلومات او حفظها او ارسالها او استلامها الكترونياً حيث توثق هذه المعلومات والبيانات بطريقة تضمن سلامتها واسترجاعها كاملة للأشخاص المرخص لهم بذلك)).

الفرع الثاني: أهمية السجل التجاري الالكتروني

يعد السجل التجاري القاعدة التي ينطلق منها التاجر لممارسة نشاطه التجاري، وأهمية السجل التجاري الالكتروني تتضح في كل مما يلي:

---

(١) أنظر المواد (٢٦ - ٣٨) من الفرع الثالث/ الفصل الثالث/ الباب الثاني قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ، والمواد (٤٣-٦٥) من قانون التجارة رقم ١٤٩ لسنة ١٩٧٠ السابق الملغي وبموجب المادة ٦٤ من هذا القانون صدرت تعليمات تنظيم السجل التجاري لسنة ١٩٧١ .

(٢) أنظر المادة (٢٧) من قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤المعدل النافذ.

(٣) ايهاب فوزي السقا، جريمة التزوير في المحررات الالكترونية، دار الجامعة الجديد، الاسكندرية، ط١، ٢٠٠٨، ص ٣٩.

- يمثل اداة فاعلة في الحد من التهرب الضريبي، فوجود السجل التجاري الالكتروني الى جانب رقم التعريف الضريبي سيحقق محاسبة الكترونية دقيقة مع سهولة توفير أدلة الاثبات الأمر الذي سيعزز الدور الرقابي والتسويات الضريبية [١].
- السرعة التي تعد من أبرز سماة العمل التجاري، تتجسد بوضوح في السجل التجاري الالكتروني، حيث السرعة الفائقة في انشائه ، وسرعة الحصول على المعلومات والاحصائيات الخاصة بالتاجر ونشاطه التجاري.
- يحقق السجل التجاري الالكتروني نظام رقابي فاعل على ما تم استيراده من سلع ومنتجات، ومطابقة نوع تلك السلع والمنتجات مع نوع النشاط الذي يمارسه التاجر والمثبت في السجل التجاري الالكتروني، وبذلك سوف يكون داعم لقواعد حماية المستهلك.
- السجل التجاري الالكتروني اداة دعم للائمتان التجاري لأنه سوف يبعث على الاطمئنان والثقة في نفوس الغير من المتعاملين مع التاجر، فوظيفة الإشهار القانوني سوف تتيح للغير التعرف على نشاطه التجاري و مركزه القانوني.
- يلعب السجل التجاري الالكتروني دورا بارزاً في الحد من التجارة الموازية [٢].
- يحد بشكل كبير من البيروقراطية التي تشوب المعاملات التجارية وخاصة المصرفية منها، فضلاً عن دوره في التخفيف من كم الوثائق المطلوبة في تسيير عمل المعاملات التجارية.
- يقضي على ظاهرة السجلات التجارية المزورة.
- يساهم بشكل كبير في تعزيز الحكومة الالكترونية وتحسين دورها في خدمة المواطن.

الفرع الثالث: وظائف السجل التجاري الالكتروني

---

(١) للمزيد عن دور السجل التجاري الالكتروني للحد من التهرب الضريبي انظر في ذلك حامد كاتيه و طاجين راديه، السجل التجاري الالكتروني كآلية لمكافحة التهرب الضريبي في القانون الجزائري، رسالة ماجستير مقدمة الى قسم القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة عبدالرحمن ميرة، بجاية، ٢٠٢١ – ٢٠٢٢، ص ٤١-٤٥ .

(٢) تعني التجارة الموازية او كما يحلو للبعض تسميتها حديثا بالتجارة الافتراضية(والتي تشهد اليوم انتشارا واضحا عبر مواقع التواصل الاجتماعي) ، ممارسة النشاط التجاري بدون ترخيص قانوني ، حيث أن هذا النشاط لا يكون مستوفياً للشروط الواجب توفرها في العمل التجاري فمن يقوم بممارستها غير مكتسب صفة التاجر، والأكثر من ذلك فإن ما تتضمنه من عمليات بيع وشراء للسلع والمنتجات تتم بدون قائمة حساب أصولية مما يعني تهرب ضريبي واضح ناجم عن هكذا نشاط ، ويساهم هذا النوع من النشاط في انتشار ظاهرة الاغراق التجاري، للمزيد أنظر في ذلك د. كمال العروسي ، التجارة الموازية والتهرب بالفضاء الحدودي التونسي الليبي من ١٩٨٨ والى ٢٠١٢، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات ، بيروت، ٢٠١٨، ص ١٨٠ وما بعدها.

تعددت الآراء الفقهية في تحديد وظائف السجل التجاري الالكتروني، بين من صنفها الى وظائف كلاسيكية ووظائف حديثة [١]، وآخرون الى وظائف رئيسية ووظائف ثانوية [٢]، الا أننا وجدنا ان كلا الاتجاهين غير دقيق اذا ما نظرنا الى السجل التجاري الالكتروني بشمولية وبأنه هو امتداد للسجل التجاري العادي الذي تم عصرنته بالشكل الذي يتماشى والتجارة الالكترونية و متطلبات الحكومة الالكترونية، ولذلك نجد من الموضوعية ان تقترب وظائف السجل التجاري الالكتروني الى حد كبير من وظائف السجل التجاري التقليدي مع الفارق من حيث الحداثة التي يتسم بها السجل التجاري الالكتروني، ونجمل وظائف السجل التجاري الالكتروني بما يلي:

اولاً: الوظيفة الاستعلامية

ثانياً: الوظيفة القانونية

ثالثاً: الوظيفة الاحصائية

رابعاً: الوظيفة الاقتصادية

اولاً: الوظيفة الاستعلامية [٣]:

مما لا شك فيه ان السجل التجاري تقليدياً كان ام الكترونيا هو مرآة عاكسة وبصدق لوضع التاجر (سواء كان التاجر مؤسسة تجارية او مشروع تجاري فردي او جماعي) اذا ما أراد أحد المتعاملين معه معرفة مركزه المالي، وبذلك يمكننا أن نتلمس الدور الاعلامي للسجل التجاري في اعلام الغير عن الوضع الحقيقي للتاجر والذي بدوره سيدعم الاستقرار التجاري نحو الائتمان في البيئة التجارية.

فالتاجر ملزم بتدوين كل المعلومات والبيانات المتعلقة به شخصياً وبعمله التجاري، اضف الى ذلك بيان أهليته التجارية مع الاعلان عن كل التغيرات والتعديلات التي تطال تلك البيانات والمعلومات، والاحكام والقرارات القضائية وخاصة تلك المتعلقة بالمركز المالي للتاجر كالإفلاس، وفي حالة ايقافه عن ممارسة العمل التجاري، او في حالة شطب اسمه من السجل التجاري، ويؤدي السجل التجاري الالكتروني هذه الوظيفة من خلال شفرة بيانية تحتوي على

---

(١) عتو الموسوس، وظائف السجل التجاري الالكتروني على ضوء احكام المرسومين التنفيذيين ١٥ – ١١١ و ١٨ – ١١٢، بحث منشور في مجلة القانون، المجلد السابع، العدد ٢، ٢٠٢٢، ص ٣٢ وما بعدها.

(٢) سامية حساين، القيد في السجل التجاري الرقمي، بحث منشور في مجلة الادارة، كلية الحقوق، جامعة محمد بوقرة، بودرداس، العدد ٤٤، ٢٠١٩، ص ٧١ وما بعدها.

(٣) نصت على هذه الوظيفة مختلف التشريعات المنظمة لأحكام السجل التجاري، ومنها مشرعنا الوطني في المادة (٣٠) من قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ.

معلومات عن التاجر مشفرة وتحمل رمز الكتروني خاص بكل تاجر، ومن خلال ادخال هذا الرمز بتطبيق معين يمكن وصول صاحب العلاقة الى بيانات التاجر بسرعة فائقة ويسر [١].

ثانياً: الوظيفة القانونية:

تتجسد هذه الوظيفة في عدة امور ولعل اولها هو القيد في السجل التجاري ، والذي يتم في السجل التجاري الالكتروني عن بعد بإرسال البيانات الخاصة بالقيد بطريقة الكترونية باتباع اجراءات التصديق والتوقيع الالكتروني وبذلك سوف يغني عن استخدام الدعامات الورقية ويحقق العمل بسرعة فائقة، ومن ابرز الوظائف القانونية للسجل التجاري الالكتروني هو اجراء الرقابة على ما يجب أن يلتزم به التاجر من القيد في السجل او التعديل او الشطب بكل سهولة ويسر، حيث يتيح للأشخاص المخولين بالرقابة الاطلاع على مقدار التطابق بين ما هو مثبت في السجل وما هو فعلي، كما لا يمكن تصور وقوع التزوير في مستخرجات السجل التجاري الالكتروني لعدم امكانية الحصول على الرمز الالكتروني للتاجر دون المرور على عملية القيد[٢].

ان القيد في السجل التجاري تقليدياً كان أم الكتروني ينشأ لقرينة قانونية بسيطة (قابلة لاثبات العكس) بمزاولة الشخص للنشاط التجاري وعليه سوف يكتسب صفة التاجر [٣]، كما أن البيانات التي دونت في السجل التجاري حجة على الغير وبذلك لا يمكن الاحتجاج بأي بيان لم يتم تقييده في السجل [٤].

ثالثاً: الوظيفة الاحصائية:

عادة ما تسترشد به الدولة واجهزتها العامة لمعرفة الوضع الحقيقي للنشاط التجاري في عموم البلاد، من خلال ما يتضمنه السجل التجاري من بيانات خاصة بشخص التاجر ونوع نشاطه التجاري وحجم رأس المال المستثمر في تلك الانشطة، ويتميز السجل التجاري الالكتروني بدقة المعلومات المدونة فيه وبعدها عن التزوير.

رابعاً: الوظيفة الاقتصادية:

---

(١) للمزيد من التفصيل انظر في ذلك عتو الموسوي، مصدر سابق، ص ٣٣ – ٣٤.

(٢) سامية حساين، مصدر سابق، ص ٧٤ ، كذلك انظر عبد الفضيل محمد أحمد، الالتزام بالقيد في السجل التجاري،بحث منشور في مجلة البحوث القانونية والاقتصادية والشرعية ، العدد الثامن والخمسون، المجلد الأول، ٢٠١٥، ص ٤٠ – ٤٢.

(٣) انظر المادة رقم (٩) من قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ.

(٤) د. محمد فريد العريني و د. محمد السيد الفقي، القانون التجاري، ط٢، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١١، ص ٢١٧.

أن التجارة تعد أهم الدعامات التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني لأي دولة، وهو ما يدعو المختصون والخبراء الاستعانة ببيانات السجل التجاري لرسم السياسات العامة الاقتصادية للدولة[١].

المطلب الثاني: القيد في السجل التجاري الألكتروني وآثاره القانونية والجزاءات المترتبة على الإخلال به

يعد القيد في السجل التجاري عموماً من أهم الواجبات التي على التاجر طبيعياً كان معنوياً القيام بها وهي قرينة قانونية بسيطة على اكتساب صفة التاجر البحث في القيد بالسجل التجاري الالكتروني وما ينتجه من آثار وما يرتبه من جزاءات في حالة مخالفته هو ما سيتم بحثه في هذا المطلب بفروعه الثلاثة, الأول في القيد بالسجل التجاري الالكتروني والثاني الآثار القانونية المترتبة على القيد في السجل التجاري الالكتروني أما الفرع الثالث فسيكون في جزاءات مخالفته.

الفرع الأول: القيد في السجل التجاري الالكتروني.

الفرع الثاني: الآثار القانونية للقيد في السجل التجاري الالكتروني

الفرع الثالث : الجزاءات الناجمة عن الاخلال في القيد بالسجل التجاري.

الفرع الأول: القيد في السجل التجاري الالكتروني

من الثابت ان القيد في السجل التجاري الالكتروني سوف يمنح حقاً للتاجر بمزاولة نشاطه التجاري, وهنا سوف تثار العديد من التساؤلات عن من هم الملزمون بالقيد في السجل التجاري الالكتروني؟ وماهي الشروط الواجب توفرها للقيد؟ وماهي الإجراءات الواجبة الاتباع لاتمام عملية القيد في السجل التجاري الالكتروني؟ الإجابة عن كل هذه التساؤلات هو ما سيتم بحثه في هذا الفرع ووفقاً لما يلي.

أولاً: الملتزمون بالقيد في السجل التجاري الالكتروني.

ألزم القانون التاجر طبيعياً أو معنوياً ،وطنياً كان أم أجنبياً(يمارس العمل التجاري على أرض الوطن) القيد في السجل التجاري, وفي الوقت الذي أوجب القانون التاجر كشخص طبيعي القيد في السجل منعه على الحرفيين (وهم أصحاب المهن الحرة) والموظفين في دوائر ومؤسسات

(١) للمزيد من التفصيل انظر في ذلك د. رحاب محمود داخلي، القانون التجاري السعودي، ط١، مركز الدراسات الجامعي ، ٢٠١٦، ص ١٣٩ – ١٤٠.

الدولة والتاجر المفلس وناقص الأهلية التجارية ، وقد ميز القانون بين أهلية التاجر الوطني و التاجر الأجنبي ، حيث يحكم هذا الأخير أهلية بلده ، ولأغراض المصلحة الوطنية أستثنى في المعاملات المالية إذا كان أحد الطرفين أجنبياً وكان نقص الأهلية يعود الى سبب فيه خفاء لا يستطيع الآخر تبينه فأن أهليته المقررة تكون في البلد الذي يزاول نشاطه التجاري فيه ، حماية للمواطن الذي لا يفترض القانون علمه بأهلية البلاد الاخرى [١].

والتاجر كشخص معنوي هو الذي يتخذ عادة شكل شركات, والشركات هي التجارية وبذلك تخرج من الالتزام الشركات المدنية والمؤسسات العامة, والشركات التجارية هي الخاصة والمختلطة ولا تشمل الشركات المستترة التي ليس لها شخصية معنوية وتمارس عملها بالخفاء بشكل مستمر كشركة المحاصة [٢], والشركات التجارية الملزمة بالتسجيل هي الوطنية وكذلك فروع الشركات الأجنبية التي تمارس نشاطها التجاري في البلاد.

في الوقت الذي يلزم القانون التاجر القيد في السجل التجاري ، ومع إعتماد السجل التجاري الالكتروني كبديل عن العادي، نجد أن هنالك العديد من المعوقات والمصاعب تعترض القيد في السجل ،منها القانونية حيث ان هنالك نقص تشريعي كبير، فالعديد من الدول التي إعتمدت السجل التجاري الالكتروني تفتقر الى تنظيم قانوني متكامل لأحكامه، بالإضافة الى قلة الوعي لدى شريحة واسعة من التجار في كيفية التعامل مع البيئة الالكترونية وٍ ضعف أداء الأشخاص القائمين على ادارة السجلٍ ،أضف الى ذلك المعوقات التقنية التي تعرقل القيد في السجل التجاري الألكتروني (والتي نعتقد أنها يمكن أن تواجه التاجر العراقي في حال إعتماد السجل التجاري الالكتروني في ظل الظروف الحالية للبلاد) ولعل من أهمها:

* القرصنة الألكترونية التي تعد من أبرز المخاطر التي تهدد الحكومة الألكترونية والذي يعد السجل التجاري الألكتروني أحد متطلباتها ، لذا يتوجب أن يكون هنالك نظام أمن معلوماتي كفوء للحد من هذا الخطر وبالمقابل لابد من وجود حماية قانونية للبيئة الألكترونية ومحاسبة قراصنة الكومبيوتر.

* قصور في امكانية مواكبة تطبيقات ونظم البيانات المعتمدة للسجل التجاري الألكتروني مع التطورات المستمرة والمتسارعة لتكنلوجيا المعلومات ، والتي تتطلب إمكانيات مادية كبيرة[٣].

---

(١) وهو ما نص عليه مشرعنا الوطني في الفقرة (٢) من المادة (١٨) من القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدل النافذ، وللمزيد من التفصيل أنظر د. باسم محمد صالح ، القانون التجاري (القسم الأول)،ط٢ المكتبة القانونية (بغداد) و العاتك لصناعة الكتاب (بيروت)، ٢٠٠٦، ص١٠٠-١٠١

(٢) للمزيد انظر د.هاني دويدار ، القانون التجاري ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ،٢٠٠٨، ص١٥٦-١٥٧

(٣) للمزيد انظر محمد مجيد كريم الإبراهيمي ، معوقات التجارة الألكترونية ومتطلبات النظام القانوني لمواجهتها(دراسة مقارنة)، بحث منشور في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية ، العدد الثاني ،٢٠١٧، ص٦٧٩ -٦٨٠ .

*ضمان نجاح تطبيق القيد في السجل التجاري الألكتروني مرهون الى حد كبير بكفاءة وسرعة خطوط الأنترنيت.

ومن الجدير بالذكر أن كم و حجم الصعوبات والمعوقات متفاوتة من بلد لآخر، فهنالك دول بددت كل المصاعب والعقبات وهيأت أجواء تكاد تكون مثالية لاعتماد السجل التجاري الالكتروني ووضعه موضع التنفيذ، حيث البيئة الالكترونية الملائمة ووعي المواطن ودرايته بها وتقناة حديثة وامكانيات مادية متاحة لمواكبة آخر التطورات في نظم المعلومات ومن هذه الدول دولة الامارات العربية المتحدة و المملكة العربية السعودية ، في حين نجد دول أخرى كما في الجزائر تعاني مما تقدم من مصاعب، أثرت بشكل كبير على حسن تنفيذ متطلبات السجل التجاري الالكتروني[١]، وعزوف الكثير من التجار عن القيد بالسجل بالرغم من أنه أمر اوجبه القانون التجاري الجزائري .

ثانياً: شروط القيد في السجل التجاري الالكتروني

سنتناول شروط القيد في العديد من التشريعات المنظمة لأحكام السجل التجاري الالكتروني وهو مطبق بالفعل كبديل عن السجل التجاري العادي ، ووفقاً للتفصيل الآتي:

أ- شروط القيد في السجل التجاري الالكتروني لدولة الامارات العربية المتحدة.

١. أن يكون تاجراً (إذ اشترط ان يكون مسجل في غرفة التجارة)
٢. ان يكون التاجر قد حصل على رخصة تجارية[٢] ،وان يكون قد سدد كافة تكاليف اصدارها خلال مدة شهر من تاريخ الاصدار (وإذا لم يتم تسديد التكاليف خلال مدة ستة أشهر سوف تلغى معاملة التاجر).
٣. ان يكون مالك أو مستأجر لمحل تجاري (وقد أجاز المشرع الاماراتي المحل التجاري الألكتروني).

(١) فعلى سبيل المثال تحتل دولة الامارات العربية المركز الاول عالميا في سرعة الإنترنت على مستوى العالم عبر الموبايل والمملكة العربية السعودية في المركز السادس ، في حين تحتل الجزائر المراتب الأخيرة ، أنظر في ذلك الاحصائيات بشكل مفصل موضوع بعنوان (الدول التي لديها أسرع اتصال بالإنترنت حول العالم) ، منشور على الموقع الالكتروني:
https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1587819 تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٥/١٥

(١) تصدر في دولة الامارات العربية العديد من انواع الرخص (رخصة تجارية, رخصة صناعية, رخصة سياسية, رخصة مهنية، رخصة فورية، رخصة شركات المسؤولية المحدودة ،رخصة الاعمال المدنية), للمزيد أنظر موضوع بعنوان دليل أنواع الرخص التجارية في دبي وآلية إصدارها ، منشور على الموقع الالكتروني:
https://www.bayut.com/mybayut/ar تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٦/٨

٤. ان يكون التاجر قد سدد كافة المستحقات المالية المتعلقة لكل ما دونه من بيانات في السجل.
٥. (ان يكون الاسم التجاري مناسب لنشاطه التجاري وغير مخالف للنظام العام والآداب ولا يحمل اسم اعلى له او أي اسم سياسي، بالنسبة الى الأجانب يضاف الى الشروط متقدمة الذكر شرط اخر هو الحصول على موافقة "الإدارة العامة للإقامة وشؤون الأجانب) [١].

ب- شروط القيد في السجل التجاري الالكتروني في المملكة العربية السعودية:

١. ان يمتلك التاجر محل عمل (متجر او منزل) ، وقد اجاز المشرع السعودي المحل
٢. ان يكون التاجر حاصلاً غلى شهادة مزاولة التجارة صادرة من غرفة التجارة في المملكة.
٣. ان يكون للتاجر حساب مالي مثبت على المنصة الالكترونية الخاصة بالسجل.
٤. اذا كان التاجر شخصاً طبيعيا يجب ان لا يقل عمره عن ١٨ سنة.
٥. ان يكون للتاجر رأس مال لا يقل عن خمسة آلاف **ريال** سعودي[٢].

ج- شروط القيد في السجل التجاري الالكتروني في دولة مصر العربية.

- ان يحمل الجنسية المصرية[٣]
- ان يكون تاجراً.
- التاجر كشخص طبيعي يجب أن لا يقل عمره عن ٢١ سنة.
- ان يكون حاصلا على موافقة لممارسة العمل التجاري (من الغرفة التجارية أو الصناعية بحسب عائدية نشاط التاجر)

(٢) موضوع بعنوان شروط فتح سجل تجاري في دبي, منشور على موقع الكتروني:
http:llae. Link kedin. Com 2023.p1 تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٦/١٦
(١) انظر في ذلك د. ريان محمود الداخلي, مصدر سابق, ص١٤٤, وما بعدها ، كذلك انظر موضوع بعنوان المركز السعودي للأعمال، منشور على الموقع الالكتروني :https://ecr.mc.gov.sa تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٧/٢
(٣) وهو ما نصت عليه المادة الثالثة من قانون السجل التجاري المصري رقم ٣٤لسنة ١٩٧٦ والمعدل بالقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٢٠، وقد ورد استثناء على ذلك في المادة الرابعه من نفس القانون وكذلك ما ورد في قانون الاستثمار المصري رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ، حيث أجاز للمستثمر الاجنبي بتأسيس مشروعه الاستثماري ومن ثم القيد في السجل التجاري.

- ان يمتلك محل تجاري (عقد ايجار أو تمليك لمحل ويجب ان يكون غير سكني, ويجب ان يصدق العقد في المحكمة او من الشهر العقاري).
- ان لا يكون موظفاً في القطاع العام.
- ان لا يكون ممنوع قانونياً من مزاولة العمل التجاري [١].

د- شروط القيد في السجل التجاري الالكتروني وفقاً للتشريع الجزائري.

١. ان يكون مكتسب صفة التاجر طبيعي كان ام معنوي.
٢. ان يمارس العمل التجاري في الجزائر.
٣. ان يكون التاجر (الشخص الطبيعي) كامل الاهلية التجارية وهو بلوغه سن ١٩ سنة.
٤. ان يكون له محل تجاري أو مكتب او مؤسسة في الجزائر.
٥. ان لا يكون ممنوعاً من ممارسة العمل التجاري أو سقوط الحق في مزاولته. [٢]

من خلال البحث في الشروط الواجب توفرها للقيد في السجل التجاري الالكتروني, نجد أن هنالك الكثير من التقارب بين مختلف التشريعات حول شروط القيد وتكاد تجمع على شروط رئيسية هي ان يكون طالب التسجيل تاجراً متمتعاً بالأهلية التجارية وله محل تجاري وحاصل على أذن في ممارسة العمل التجاري (بأن يكون حاصل على رخصة أو اجازة او غير ذلك) وبالرجوع الى شروط القيد في السجل التجاري العادي لهذه التشريعات والذي لا يسع المقام لعرضها ، نجد الكثير من التقارب مع الشروط الواجب توفرها في السجل التجاري الالكتروني مع الاحتفاظ بخصوصية الأخير من حيث تنفيذه في بيئة ألكترونية, ومن الجدير بالذكر ان مشرعنا العراقي قد ذكر ذات الشروط الرئيسية الواجبة للقيد في السجل التجاري العادي [٣].

ثالثاً- اجراءات القيد في السجل التجاري الالكتروني

تتفاوت الدول المنظمة لأحكام السجل التجاري الالكتروني من حيث الاجراءات المتبعة للقيد فيه, وعليه وبعد الاطلاع على نماذج للعديد منها, توصلنا إلى سلسلة من الاجراءات و الواجبة الاتباع لاستحصال القيد في السجل التجاري الالكتروني مع الاحتفاظ بخصوصية كل دولة, وقبل الولوج في هذه الاجراءات لابد من بيان انواع السجل التجاري الالكتروني.

---

(١) موضوع بعنوان خطوات استخراج سجل تجاري الكتروني في مصر, منشور على الموقع الالكتروني : Filel//c:/users/ Decc/ Destrop.p1,2 تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٥/٨

(٢) للمزيد انظر في ذلك زيتوني الشريف, السجل التجاري الالكتروني, رسالة ماجستير في الحقوق/ قانون اعمال, مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية / الجزائر, ٢٠٢٠-٢٠٢١, ص٣٠-٣١.

(٣) فقرة (١) مادة ٣٣ من قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ.

أ- انواع السجل التجاري الالكتروني:

اختلفت التشريعات المنظمة لأحكام السجل التجاري الالكتروني في تحديد انواعه, ففي دولة الامارات العربية المتحدة يصنف على اساس نوع النشاط وهو السجل التجاري متعدد الانشطة والسجل التجاري الفردي وسجل تجاري مستثمر [١] اما في المملكة العربية السعودية السجل التجاري الالكتروني اقتصر على نوع واحد والذي يتضمن مختلف الانشطة التجارية والاقتصادية وكذلك الحال في دولة مصر العربية, اما في الجزائر فقد اعتمدت في تنوع السجل التجاري على اساس اهمية النشاط الذي يمارسه التاجر ما بين نشاط رئيسي وثانوي ولذلك فإن السجل التجاري الالكتروني في الجزائر نوعين الأول السجل التجاري الالكتروني الرئيسي والسجل التجاري الالكتروني الثانوي [٢].

مشرعنا الوطني في تنظيمه لأحكام السجل التجاري العادي قد صنف انواع السجل التجاري إلى نوعين الأول سجل تجاري اسمي وفيه يتم تسجيل التجار بأسمائهم وهو منظم يحسب الحروف الابجدية فهو يتضمن اسماء جميع التجار افراداً أو شركات, اما النوع الثاني من السجل فهو السجل التجاري النوعي حيث يصنف فيه التجار بحسب نوع النشاط الذي يمارسونه[٣], اضف إلى ذلك ان نوعي السجل التجاري الاسمي والنوعي هنالك سجلات عامة وهنالك المركزية, فالعامة هو وجود السجل التجاري الاسمي والنوعي في كل محافظة, والمقيد في غرفة التجارة لتلك المحافظة, وهنالك السجل التجاري المركزي الذي يتضمن النوعي والاسمي والمقيد في غرفة التجارة في العاصمة يضم معلومات السجل التجاري بنوعيه لعموم القطر, وله اهمية البالغة في اعطاء صورة واضحة ومتكاملة على واقع النشاط التجاري العام في البلاد وبذلك نجد أن مشرعنا كان موفقاً إلى حد كبير في هذا العمل التنظيمي وعليه ندعو مشرعنا الوطني اعتماد ذات التصنيف ألكترونياً عند تنظيمه الأحكام الخاصة بالسجل التجاري الالكتروني.

ب- الاجراءات المتبعة للقيد في السجل التجاري الالكتروني:

هنالك جملة من الاجراءات على التاجر طبيعياً كان ام معنوي اتباعها, ووفقاً للتفصيل الآتي:

-الدخول على المنصة الالكترونية والخاصة بالسجل التجاري الالكتروني [*] (يفترض ان يكون للتاجر حساب (بريد الكتروني وكود).

---

(١) للمزيد من التفصيل انظر موضوع بعنوان انواع السجل التجاري الالكتروني، منشور على الموقع الالكتروني https://ecr.mc.gor.sa/Land?returmUrl تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٨/١٧

(٢) ينظر: في ذلك المادة (٢) من المرسوم التنفيذي الجزائري رقم ١٥-١١١ لسنة ٢٠١٥.

(٣) ينظر: في ذلك نص المادة رقم (٢٩) من قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ.

(*) والتي تكون في العادة تابعة لجهة رسمية هي المسؤولية عن تنظيم واستصدار السجل الجاري ففي دولة الامارات العربية موقع هيئة التنمية الاقتصادية, في المملكة العربية السعودية موقع وزارة التجارة والاستثمار, في جمهورية مصر

-التسجيل الالكتروني لكافة البيانات المطلوبة عن التاجر والمتعلقة ببياناته الشخصية والبيانات الخاصة بنشاطه التجاري ومحله التجاري.

-يحمل على الموقع صورة مستند (إما لعقد ملكية محل أو لعقد ايجار محل) يثبت وجود محل تجاري مؤهل ،وللتشريعات التي أجازت المحل التجاري الالكتروني يجب أن يذكر الرقم الالكتروني للمحل التجاري الالكتروني لذلك التاجر[١].

-يحمل على الموقع صورة مستند يثبت ممارسة التاجر لنشاطه التجاري (هوية أو اجازة أو رخصة)

-يحمل على الموقع مستندات تثبت سلامة الموقف الضريبي للتاجر (في بعض الدول يتم ادخال الرقم الضريبي للتاجر والذي سيعطي بدوره صورة واضحة عن موقفه الضريبي)

-دفع الرسوم المحددة لاستخراج السجل التجاري الالكتروني [٢].

لأجل سرعة وسهولة الحصول على الخدمات الالكترونية أوجدت الكثير من الدول نظام الكتروني للمدفوعات وهو نظام مركزي يتم من خلاله دفع كافة المستحقات المالية الكترونياً وبذلك سوف يغني عن صرف الوقت والجهد والنفقات في حالة زيارة البنوك والمصارف ومكاتب وزارة التجارة [٣].

ومن خلال البحث في اجراءات القيد في السجل التجاري الالكتروني يتبادر التساؤل حول ماذا بالنسبة للتجار الذين سجلوا في السجل التجاري العادي أو كما يسميه البعض التقليدي, بعد أن تم اطلاق السجل التجاري الالكتروني؟ في الحقيقة يمكن ان نجد الإجابة لهذا التساؤل في تجربة الجزائر, فمنذ العام ٢٠١٤ تم الاعلان عن السجل التجاري الالكتروني واعتبرت الفترة من ٢٠١٤-٢٠١٧ مرحلة تحضيرية لتطبيع العمل بالسجل التجاري الالكتروني, حيث تم نقل السجلات التقليدية إلى الالكترونية.

العربية موقع بوابة مصر الرقمية, في دولة الجزائر موقع وزارة التجارة وترقية الصادرات (وزارة التجارة- المركز الوطني للسجل التجاري).

(١) في العراق لأجل التسجيل في محل تجاري الكتروني يتطلب ان يكون للتاجر قيد في السجل التجاري ، عليه يتطلب مراجعة التاجر لغرفة التجارة للحصول على ما يثبت القيد في السجل التجاري العادي.

(٢)أنظر في ذلك زيتوني الشريف, مصدر سابق, ص٢٠ وما بعدها؛ كذلك ينظر مقال محمد الشريفي بعنوان شروط السجل التجاري الالكتروني في السعودية، على الموقع الالكتروني https://mohame.jeddah.com تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٨/١٢، كذلك ينظر موضوع بعنوان طريقة حجز= =موعد في السجل التجاري من خلال موقع مصر الرقمية ٢٠٢٢.. اعرفها, منشور على الموقع الالكتروني https://www.elwatannews.com/news/details/6307591,p1 تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/٤

(٣) ومن امثلة تلك الانظمة هو نظام سداد للمدفوعات الالكترونية في دولة المملكة العربية السعودية, للمزيد ينظر: ذلك مقال خطوات اصدار السجل التجاري الالكتروني في السعودية, مصدر سابق, ص٢.

وذلك يطبع الرمز الالكتروني على المستخرج الورقي فيكون السجل الجديد على شكل شهادة رقمية, إذ تتغير الصيغة الورقية القديمة بصيغة رمز مصور في الزاوية العليا من اليمين, وقد صدر مرسوم تنفيذي بالرقم ١٨-١١٢ بتاريخ ٢٠١٨, والذي نص على اعطاء مهلة سنة واحدة من تاريخ نفاذ المرسوم المذكور آنفاً لأن يتم تحويل السجلات التقليدية إلى الكترونية حيث نص على((عدم صلاحية السجلات التقليدية بعد انتهاء المدة المقررة)) ولأجل اتاحة الفرصة لكافة التجار في البلاد تم اعطاء فرصة اخرى لتحديد الآجال وهو ما نص عليه المرسوم التنفيذي رقم ٢٢-٥٠ لسنة ٢٠٢٢ حيث نص على أن تكون مدة الآجال إلى تاريخ ٣٠/حزيران/٢٠٢٢, وبانتهاء هذه المدة لن يعتد بالسجل التجاري العادي والاعتماد بشكل كامل على السجل التجاري الالكتروني.

الفرع الثاني: الآثار القانونية للقيد في السجل التجاري الالكتروني

ان الآثار القانونية الناجمة عن القيد في السجل التجاري الالكتروني تكاد تكون ذاتها في السجل التجاري العادي وهو ما تم اعتماده في تشريعات الدول التي احلت العمل بالسجل التجاري الالكتروني محل التقليدي.

يعد التسجيل في السجل التجاري قرينة قانونية بسيطة على اكتساب الشخص طبيعياً او معنوياً لصفة التاجر [١]، حيث عد القيد في السجل التجاري احد أهم الواجبات التي يلتزم التاجر بادائها مع ما يترتب من التزامات قانونية يتوجب عليه القيام بها، وهنالك من التشريعات من عدها قرينة قانونية قاطعة على اكتساب الشخص لصفة التاجر كالمشرع الجزائري في المادة (٢١) من القانون التجاري والتي تنص على ان((كل شخص طبيعي او معنوي مسجل في السجل التجاري يعد مكتسباً صفة التاجر ازاء القوانين الجاري العمل بها))، بل هنالك من ذهب الى ابعد من ذلك كالمشرع الالماني (الذي يعد نموذجاً لمختلف التشريعات عند وضعها نظاماً للسجل التجاري) اذ اعتبر التسجيل في السجل التجاري سوف يكسب الشخص صفة التاجر حتى لو لم يتوافر فيه جميع الشروط القانونية لاكتساب صفة التاجر، مما يدل على الأهمية الكبيرة التي اولاها للسجل التجاري بإعتباره نقطة الانطلاق الأولى لباقي الواجبات والالتزامات التي يتوجب على التاجر ادائها [٢].

(١) ومن هذه التشريعات المشرع المصري في المادة ١٧ من قانون السجل التجاري المصري رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ والمعدل بالقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٢٠، والمشرع العراقي في نص المادة رقم ٩ من قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ.

(٢) انظر سامية حساين، مصدر سابق، ص ٧١ ،كذلك انظر في ذلك د. محمد فريد العريني و د. محمد السيد الفقي، مصدر سابق، ص ٢١٧ – ٢١٩.

المشرع الفرنسي اعتبر ان القيد في السجل التجاري قرينة قانونية قاطعة على اكتساب صفة التاجر بالنسبة للشخص الذي سجل في السجل، وقرينة قانونية بسيطة قابلة لاثبات العكس بالنسبة للغير الذين يتعاملون مع التاجر، حيث يحق لهم اثبات العكس بكافة طرق الاثبات [١]، وفي تقديرنا ان موقف المشرع الفرنسي هو الاصوب، ففي الوقت الذي يضمن جدية ومصداقية الشخص الذي يسجل في السجل التجاري بإكسابه صفة التاجر وما يترتب عليه من واجبات والتزامات، اعطى للغير من المتعاملين معه حق اثبات العكس اذا كان لديه ما يثبت ادعائه.

ومن الآثار القانونية المهمة للقيد في السجل التجاري هو اكتساب الشركة الشخصية المعنوية من تاريخ قيدها في السجل التجاري وهو ما أخذت به مختلف التشريعات المنظمة لاحكام السجل التجاري [٢]، على اعتبار ان الشركة لا تكتسب الشخصية المعنوية الا بعد ان يتم اشهارها وهذا لا يتحقق الا بالقيد في السجل التجاري وبالتزامن مع النشر في الجريدة الرسمية.

المشرع العراقي اعتبر صدور شهادة التأسيس سوف تكسب الشركة بمختلف أنواعها باستثناء الشركة البسيطة الشخصية المعنوية، وللشركة البسيطة من تاريخ ايداع نسخة من عقدها لدى مسجل الشركات [٣] لذى ندعو مشرعنا الوطني ان يحذو حذو التشريعات الأخرى في اعتبار ان القيد في السجل التجاري هو الميلاد الحقيقي للشخصية المعنوية للشركة، لأنه بذلك سوف يرصد حالات التزوير وظاهرة الشركات الوهمية والذي حد منها السجل التجاري الالكتروني من خلال ما حققه من وظيفة الرقابة على أعلى المستويات [٤]، الأمر الذي يتطلب تعديل نص المادة (٢٢) من قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل النافذ والغاء نص المادة (١٨٣) من هذا القانون، ونقترح ان تكون صيغة المادة كما يلي ((تكتسب الشركات بمختلف انواعها الشخصية المعنوية من تاريخ تسجيلها في السجل التجاري))، مع اعادة النظر في نص المادة (٣٤) فقرة اولاً من قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ بوجوب ان تكون مدة القيد في السجل التجاري سبعة ايام من تاريخ صدور شهادة التأسيس بدلاً من ٣٠ يوم لإتاحة الفرصة للشركة لانطلاق نشاطها من تاريخ اكتسابها للشخصية المعنوية.

---

(١) د. محمد فريد العريني و د. محمد السيد الفقي، المصدر السابق، ص ٢٢٠ – ٢٢١.

(٢) انظر في ذلك المادة ١٤ من نظام الشركات السعودي ٢٠١٥، المادة ١٢ من قانون المعاملات الاماراتي، المادة ٤ من قانون الشركات الاردني رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٦ المعدل النافذ، المادة ٥٤٩ من القانون التجاري الجزائري، في التشريع المصري تكتسب الشركة الشخصية المعنوية بعد مضي خمسة عشر يوم من تاريخ قيدها في السجل التجاري للمزيد انظر في ذلك د. محمد فريد العريني و د. محمد السيد الفقي، مصدر سابق، ص ٢٢٢ – ٢٢٣.

(٣) انظر في ذلك المواد ٢٢، ١٨٣ من قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل النافذ.

(٤) سامية حساين، القيد في السجل التجاري الرقمي أحد بنود وانجازات الحكومة الالكترونية، بحث مشور في مجلة ادارة، العدد ٤٤، ٢٠١٦، ص ٧٢.

ان مبدأ العلانية الذي نجده متجسداً في السجل التجاري والذي بموجبه اجاز القانون لمن يهمه الأمر حق الاطلاع على المعلومات والبيانات التي تعكس نوع نشاط التاجر وحجمه بناء على طلب يقدم ،ومع اعتماد السجل التجاري الالكتروني اصبح تنفيذ هذه الفقرة في غاية السهولة والسرعة [١]، فضلاً عن وظيفة الاشهار القانوني والتي تعد من أهم وظائف السجل التجاري، كل ذلك اسس لأن يكون للبيانات المسجلة الزامية كانت أم اختيارية نافذة في حق الغير وبالتالي حجة عليه من تاريخ تسجيلها، وبذلك يمكن للتاجر ان يحتج بما تم تسجيله من بيانات وتلك التي يرغب بإضافتها، ولا يحق للغير ان يدعي عدم عمله بها [٢].

الفرع الثالث: الجزاءات الناجمة عن الاخلال في القيد بالسجل التجاري

تتعدد الجزاءات التي يفرضها القانون بتعدد الممارسات المخالفة للقيد في السجل التجاري والتي تأتي في مقدمتها عدم قيام التاجر بالتسجيل في السجل التجاري، او استمراره في نشاطه التجاري بالرغم من انتهاء مدة صلاحية سجله التجاري، ومن الممارسات الخاطئة ما يتعلق بالإخلال في صحة ودقة واكتمال البيانات والوثائق والمعلومات الموثقة في السجل التجاري وعدم القيام بتعديلها في حالة وجود أي تغير فيها.

ولكل ما تقدم تترتب جزاءات مدنية وأخرى جنائية ، فمن الجزاءات المدنية في حالة عدم القيد في السجل التجاري سقوط حق التاجر الشخص الطبيعي في الاحتجاج أمام الغير بصفته التجارية وبالتالي سقوط كافة الحقوق التي تترتب على اكتسابه هذه الصفة، أما الشركة فسوف لا تكتسب الشخصية المعنوية لان اكتسابها مرهون بالقيد في السجل التجاري الذي يعد لدى معظم التشريعات وكما اسلفنا الميلاد الحقيقي للشخصية المعنوية [٣]،أما الجزاءات الجنائية تتمثل بالغرامة او الحبس او كلا العقوبتين وهو ما نصت عليه مختلف التشريعات [٤]، ومنها من فرض عقوبات اكثر ردعاً وهي المنع من ممارسة العمل التجاري لمدة قد تصل الى خمس سنوات وغلق المحل التجاري [٥].

وبالرغم مما نصت عليه التشريعات من عقوبات مخالفة القيد في السجل التجاري إلا أننا نجد أنها لا ترتقي الى حجم الضرر الذي يتسبب من تلك الممارسات الخاطئة ، وهي لا تتناسب

---

(١) للمزيد من التفصيل انظر في ذلك سامية حساين، مصدر سابق، ص ٢٤.

(٢) انظر في ذلك المادة ٣٥ من القانون التجاري الاردني وكذلك المادة ٥ من الرسوم التنفيذي الجزائري رقم ١٦ – ١٣٦ لسنة ٢٠١٦.

(٣) للمزيد انظر في ذلك حامد كاتيه ، مصدر سابق،ص ٦٣-٦٥.

(٤) انظر في ذلك د. محمد فريد العريني و د. محمد السيد الفقي، مصدر سابق، ص ٢٣٤ -٢٣٦، كذلك انظر عبدالقادر المصراوي، أفق السجل التجاري في سنة ٢٠٠٠، ط١، ١٩٩٩، ص ٥٠ -٥٣.

(٥) المادة رقم ٣١ من قانون ممارسة الانشطة التجارية الجزائري رقم ٠٤/ ٠٨ لسنة ٢٠٠٤.

وأهمية السجل التجاري الأمر الذي يستوجب اعادة النظر في العقوبات المفروضة بأن تكون أكثر صرامة، أضف الى ذلك و كما أسلفنا أن السجل التجاري الالكتروني هو الانطلاقة الأولى لواجبات التاجر ويمثل الجزء الهام من متطلبات الحكومة الألكترونية ، فمع اعتماده وتنفيذه في البيئة الالكترونية تحدث العديد من الاجراءات والافعال غير السليمة التي يتوجب رصدها واصدار احكام بالجزاءات المترتبة بحقها.

الخلاصة: في نهاية البحث بموضوع السجل التجاري الألكتروني خلصنا الى نتائج وأردفناها بجملة من التوصيات، وفيما يلي بيان لأهمها:

النتائج

١- بالرغم من أهمية التسجيل في السجل التجاري باعتباره الانطلاقة الاولى لممارسة التاجر لنشاطه التجاري ،إلا أنه لم يفرد المشرع العراقي قانون خاص به، وأكتفى بتنظيم احكامه ضمن قانون التجارة المعدل النافذ في اثنتي عشر مادة فقط في حين انه كان قد نظمها باثنتا وعشرون مادة بشكل أكثر تفصيلا في قانون التجارة السابق الملغي وبموجب المادة ٦٤ من هذا القانون صدرت تعليمات تنظيم السجل التجاري لسنة ١٩٧١.

٢- لم ينظم المشرع العراقي أحكام السجل التجاري الالكتروني ، و لم يتم اعتماده كبديل عن السجل التجاري العادي بالرغم من الحاجة اليه كأحد وسائل تنفيذ الحكومة الالكترونية التي شهدت ارساء قواعدها في مختلف مؤسسات الدولة العراقية منذ عام ٢٠٠٤، ولم يتم الإشارة اليه في قانون التوقيع الالكتروني و المعاملات الالكترونية العراقي رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٢.

٣- عرفنا السجل التجاري الالكتروني بأنه ((سجل رسمي يقيد فيه التاجر شخصاً طبيعياً او معنوياً بياناته الخاصة وانشطته التجارية ويوصف السجل التجاري الالكتروني بأنه حامل وسيط او دعامة معدة لانشاء البيانات والمعلومات او حفظها او ارسالها او استلامها الكترونياً حيث توثق هذه المعلومات والبيانات بطريقة تضمن سلامتها واسترجاعها كاملة للأشخاص المرخص لهم بذلك)).

٤- تكمن أهمية السجل التجاري الألكتروني بما يحققه من مزايا من حيث السرعة الفائقة لانجاز القيد فيه ليقضي بذلك على مظاهر الروتين فضلاً على ما يحققه من موقف

رقابي فاعل ويساهم بشكل كبير في (الحد من التهرب الضريبي) و هو أداة دعم للإئتمان والثقة و يقاوم ظاهرة التجارة الموازية و هو يقضي على التزوير الذي يطال القيد في السجل الورقي بالاضافة الى دوره الفاعل في تحقيق الحكومة الالكترونية.

٥- يكاد يكون ما يؤديه السجل التجاري العادي من وظائف هي ذات وظائف السجل التجاري الألكتروني مع احتفاظ الاخير بخصوصيته من حيث تنفيذه في بيئة ألكترونية .

٦- هنالك العديد من المعوقات والمصاعب تعترض القيد في السجل التجاري الألكتروني ،منها القانونية حيث ان هنالك نقص تشريعي كبير، فالعديد من الدول التي إعتمدته كبديل عن التقليدي تفتقر الى تنظيم قانوني متكامل لأحكامه، بالإضافة الى قلة الوعي لدى شريحة واسعة من التجار في كيفية التعامل مع البيئة الالكترونية وٍ ضعف أداء الأشخاص القائمين على ادارة السجل ٍ،أضف الى ذلك المعوقات التقنية التي تعرقل القيد في السجل التجاري الألكتروني.

٧- هنالك الكثير من التقارب بين مختلف التشريعات حول شروط القيد في السجل التجاري الألكتروني وتكاد تجمع على شروط رئيسية، و هي ان يكون طالب التسجيل تاجراً متمتعاً بالأهلية التجارية وله محل تجاري وحاصل على أذن في ممارسة العمل التجاري (بأن يكون حاصل على رخصة أو اجازة او غير ذلك) .

٨- تعددت الاتجاهات الفقهية حول اكتساب صفة التاجر كأحد الآثار المترتبة على القيد في السجل التجاري بين من عدها قرينة قانونية بسيطة كالتشريع العراقي والمصري، ومن عدها قرينة قانونية قاطعة كالتشريع الجزائري ، أما التشريع الالماني فقد اعتبر ان مجرد التسجيل في السجل التجاري يكسب الشخص صفة التاجر حتى لو لم يتوافر فيه جميع الشروط القانونية لاكتساب صفة التاجر، المشرع الفرنسي اعتبر ان القيد في السجل التجاري قرينة قانونية قاطعة على اكتساب صفة التاجر بالنسبة للشخص الذي سجل في السجل، وقرينة قانونية بسيطة قابلة لاثبات العكس بالنسبة للغير الذين يتعاملون مع التاجر.

٩- من الآثار القانونية المهمة للقيد في السجل التجاري هو اكتساب الشركة الشخصية المعنوية من تاريخ قيدها في السجل التجاري وهو ما أخذت به مختلف التشريعات المنظمة لأحكام السجل التجاري ،وخالفهم بذلك المشرع العراقي حيث تكسب الشركة بمختلف أنواعها باستثناء الشركة البسيطة الشخصية المعنوية عند صدور شهادة التأسيس ، والشركة البسيطة من تاريخ ايداع نسخة من عقدها لدى مسجل الشركات.

التوصيات:

١- دعوة المشرع العراقي الى تنظيم أحكام السجل التجاري الألكتروني ، بإفراد قانون خاص به كونه أحد أهم عناصر الحكومة الألكترونية.

٢- مطالبة الجهات المختصة بإعتماد السجل التجاري الألكتروني كبديل للسجل التجاري العادي لمواكبة عصرنة و رقمنة العمل التجاري الذي يشهده العالم اليوم.

٣- لضمان نجاح إعتماد السجل التجاري الألكتروني كبديل للسجل العادي في العراق لابد من توفير بيئة ألكترونية مناسبة كقوة شبكات الأنترنيت و الأنظمة الألكترونية اللازمة لتطبيقه فضلاً عن اعداد كوادر تمتلك كفاءة عالية لإدارة السجل ، مع حملات التوعية لشريحة التجار عن أهمية وطريقة التعامل مع السجل التجاري الالكتروني.

٤- ندعو مشرعنا الوطني ان يحذو حذو التشريعات الأخرى في اعتبار ان القيد في السجل التجاري هو الميلاد الحقيقي للشخصية المعنوية للشركة، لأنه بذلك سوف يرصد حالات التزوير وظاهرة الشركات الوهمية والذي حد منها السجل التجاري الالكتروني من خلال ما حققه من وظيفة الرقابة على أعلى المستويات، الأمر الذي يتطلب الدعوة الى :

أ- تعديل نص المادة (٢٢) من قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل النافذ

ب- والغاء نص المادة (١٨٣) من هذا القانون، ونقترح ان تكون صيغة المادة كما يلي ((تكتسب الشركات بمختلف انواعها الشخصية المعنوية من تاريخ تسجيلها في السجل التجاري))

ج- اعادة النظر في نص المادة (٣٤) فقرة اولاً من قانون التجارة العراقي رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ بوجوب ان تكون مدة القيد في السجل التجاري سبعة ايام من تاريخ صدور شهادة التأسيس بدلاً من ٣٠ يوم لإتاحة الفرصة للشركة لاطلاق نشاطها من تاريخ اكتسابها للشخصية المعنوية.

المصادر

أولاً: الكتب:

١.ايهاب فوزي السقا، جريمة التزوير في المحررات الالكترونية، دار الجامعة الجديد، الاسكندرية، ط١، ٢٠٠٨
٢. د. باسم محمد صالح ، القانون التجاري (القسم الأول)،ط٢ المكتبة القانونية (بغداد) و العاتك لصناعة الكتاب (بيروت)، ٢٠٠٦
٣. د. خالد ممدوح ابراهيم، ابرام العقد الالكتروني ،ط١، دار الفكر الجامعي ، ٢٠١٤
٤. د. رحاب محمود داخلي، القانون التجاري السعودي،ط١ ، مركز الدراسات الجامعي ، ٢٠١٦
٥. د.عبدالقادر المصراوي، أفق السجل التجاري في سنة ٢٠٠٠،، ط١، بيروت ، ١٩٩٩
٦. د. كمال العروسي ، التجارة الموازية والتهرب بالفضاء الحدودي التونسي الليبي من ١٩٨٨ والى ٢٠١٢، المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات ، مطبعة بيروت، ٢٠١٨
٧. د. محمد فريد العريني و د. محمد السيد الفقي، القانون التجاري، ط٢، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١١
٨. د.هاني دويدار ، القانون التجاري ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت ،٢٠٠٨

ثانياً : الرسائل والأطاريح :
١. حامد كاتيه وطاجين راديه ، السجل التجاري الالكتروني كآلية لمكافحة التهرب الضريبي في القانون الجزائري، رسالة ماجستير مقدمة الى قسم القانون الخاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية – جامعة عبدالرحمن ميرة، بجاية، ٢٠٢١ – ٢٠٢٢
٢. زيتوني الشريف, السجل التجاري الالكتروني, رسالة ماجستير في الحقوق/ قانون اعمال, مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية / الجزائر, ٢٠٢٠-٢٠٢١

ثالثاً : البحوث والدوريات
١. سامية حساين، القيد في السجل التجاري الرقمي، بحث منشور في مجلة الادارة، كلية الحقوق، جامعة محمد بوقرة، بودرداس، العدد ٤٤، ٢٠١٩
٢. عبد الفضيل محمد أحمد، الالتزام بالقيد في السجل التجاري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية والشرعية، دار الفكر والقانون، العدد الثامن والخمسون، المجلد الأول، ٢٠١٥
٣. عتو الموسوس، وظائف السجل التجاري الالكتروني على ضوء احكام المرسومين التنفيذيين ١٥ – ١١١ و ١٨ – ١١٢، بحث منشور في مجلة القانون، المجلد السابع، العدد ٢، ٢٠٢٢

٤. محمد مجيد كريم الإبراهيمي ، معوقات التجارة الألكترونية ومتطلبات النظام القانوني لمواجهتها(دراسة مقارنة)، بحث منشور في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية ، العدد الثاني ،٢٠١٧

رابعاً : القوانين والأنظمة والتعليمات
١. القانون المدني العراقي رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدل النافذ
٢. قانون التجارة العراقي رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ المعدل النافذ
٣. قانون الشركات العراقي رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل النافذ
٤. قانون المعاملات والتجارة الالكترونية لدولة الامارات العربية رقم (٢) لسنة ٢٠٠٢
٥. قانون المعاملات الالكترونية الاردني رقم ١٥ بتاريخ ٢٠١٥
٦. قانون السجل التجاري المصري رقم ٣٤لسنة ١٩٧٦ والمعدل بالقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠٢٠
٧. قانون الاستثمار المصري رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧
٨. المرسوم التنفيذي الجزائري رقم ١٥-١١١ لسنة ٢٠١٥
٩. قانون الشركات الاردني رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٦ المعدل النافذ
١٠. قانون ممارسة الانشطة التجارية الجزائري رقم ٠٤/ ٠٨ لسنة ٢٠٠٤
١١. نظام الشركات السعودي ٢٠١٥
١٢. تعليمات تنظيم السجل التجاري لسنة ١٩٧١

خامساً: المواقع الألكترونية
١.موضوع بعنوان (الدول التي لديها أسرع اتصال بالإنترنت حول العالم) ، منشور على الموقع الالكتروني https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1587819
٢. موضوع بعنوان (دليل أنواع الرخص التجارية في دبي وآلية إصدارها) ،منشور على الموقع الألكتروني https://www.bayut.com/mybayut/ar

٣. موضوع بعنوان (شروط فتح سجل تجاري في دبي), منشور على موقع الكتروني
http://llae. Link kedin. Com 2023.p1
٤. موضوع بعنوان (المركز السعودي للأعمال)، منشور على الموقع الالكتروني :
https://ecr.mc.gov.sa
٥. موضوع بعنوان (خطوات استخراج سجل تجاري الكتروني في مصر), منشور على الموقع الالكتروني
Filel//c:/users/ Decc/ Destrop.p1,2
٦. موضوع بعنوان(انواع السجل التجاري الالكتروني) منشور على الموقع الالكتروني
https://ecr.mc.gor.sa/Land?returmUrl

٧.محمد الشريفي ، مقال بعنوان شروط السجل التجاري الالكتروني في السعودية، منشور على الموقع الالكتروني
https://mohame.jeddah.com

٨. موضوع بعنوان (طريقة حجز موعد في السجل التجاري من خلال موقع مصر الرقمية ٢٠٢٢.. اعرفها), منشور على الموقع الألكتروني https://www.elwatannews.com/news/details/6307591,p1

Sources

First: Books:

1. Ihab Fawzi Al-Saqqa, The Crime of Forgery in Electronic Documents, New University House, Alexandria, 1st edition, 2008.
2. D. Bassem Muhammad Saleh, Commercial Law (First Section), 2nd edition, The Legal Library (Baghdad) and Al-Atak Book Industry (Beirut), 2006.
3. D. Khaled Mamdouh Ibrahim, Concluding the Electronic Contract, Dar Al-Fikr Al-Jami'i, 1st edition, 2014.
4. D. Rehab Mahmoud Dakhli, Saudi Commercial Law, University Studies Center, 1st edition, 2016
5. Dr. Abdel Qader Al-Masrawy, The Horizon of the Commercial Registry in the Year 2000, Beirut, 1st edition, 1999.
6. D. Kamal Al-Arousi, Parallel Trade and Evasion in the Tunisian-Libyan Border Space from 1988 to 2012, Arab Center for Research and Policy Studies, Beirut Press, 2018
7. D. Muhammad Farid Al-Arini and Dr. Muhammad Al-Sayyid Al-Faqi, Commercial Law, 2nd edition, Al-Halabi Legal Publications, 2011
8. Dr. Hani Dowidar, Commercial Law, Al-Halabi Legal Publications, 2008

Second: Theses and dissertations:

1. Hamid Kateh, The electronic commercial registry as a mechanism to combat tax evasion in Algerian law, a master's thesis submitted to the Department of Private Law, Faculty of Law and Political Science - Abderrahmane Mira University, Bejaia, 2021 - 2022

2. Zitouni Al-Sharif, Electronic Commercial Registry, Master's Thesis in Law/Business Law, Submission to the Faculty of Law and Political Science/Algeria, 2020-2021

Third: Research and periodicals

1. Samia Massine, Registration in the Digital Commercial Register, research published in the Journal of Management, Faculty of Law, Mohamed Bougherra University, Bouderdes, Issue 44, 2019
2. Abdel-Fadil Muhammad Ahmed, Obligation to Register in the Commercial Register, Journal of Legal, Economic and Sharia Research, Dar Al-Fikr and Law, Issue Fifty-Eight, Volume One, 2015

3. Atto Al-Mousous, The functions of the electronic commercial registry in light of the provisions of Executive Decrees 15-111 and 18-112, research published in the Journal of Law, Volume Seven, Issue 2, 2022.

4. Muhammad Majeed Karim Al-Ibrahimi, Obstacles to electronic commerce and the requirements of the legal system to confront them (comparative study), research published in Al-Muhaqqiq Al-Hilli Journal of Legal and Political Sciences, second issue, 2017

Fourth: Laws, regulations and instructions
1. Iraqi Civil Law No. 40 of 1951, as amended
2. Iraqi Trade Law No. (30) of 1984, as amended
3. UAE Electronic Transactions and Commerce Law No. (2) of 2002
4. Jordanian Electronic Transactions Law No. 15 of 2015
5. Egyptian Commercial Registry Law No. 34 of 1976, amended by Law No. 198 of 2020
6. Egyptian Investment Law No. 72 of 2017
7. Algerian Executive Decree No. 15-111 of 2015
8 Jordanian Companies Law No. 57 of 2006, as amended
9. Algerian Commercial Activities Law No. 04/08 of 2004
10. Saudi Companies Law 2015
11. Instructions for organizing the commercial register of 1971

Fifth: Websites
1. A topic titled (Countries with the Fastest Internet Connection in the World), published on the website
https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/1587819
2. A topic entitled (Guide to the types of commercial licenses in Dubai and the mechanism for issuing them), published on the website
https://www.bayut.com/mybayut/ar

3. A topic entitled (Conditions for opening a commercial register in Dubai), published on a website
http://llae. Link kedin. Com 2023.p1
4. Topic entitled (Saudi Business Center), published on the website:
https://ecr.mc.gov.sa
5. A topic entitled (Steps for obtaining an electronic commercial register in Egypt), published on the website
Filel//c:/users/ Decc/ Destroy.p1,2
6. A topic entitled (Types of Electronic Commercial Registration) published on the website
https://ecr.mc.gor.sa/Land?returmUrl

7. Muhammad Al-Sharifi, an article entitled Conditions for the electronic commercial registry in Saudi Arabia, published on the website https://mohame.jeddah.com.

8.Topic entitled (How to book an appointment in the commercial registry through the Digital Egypt 2022 website... Know it), published on the website
https://www.elwatannews.com/news/details/6307591,p1